PISSN : 2572-0007 - EISSN : 2661-7250

قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 كآلية لتشجيع الاستثمار في قطاع النقل البحري

The new Investment Law No. 22-18 as a mechanism to encourage investment in the maritime transport sector.

ط.د مفتاح سيدي محمد[1،*]، أ.د بسعيد مراد[2]

[1] مخبر الدراسات الاستراتيجية والبحوث السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان (الجزائر)، sidimohammed.meftah@univ-tlemcen.dz

[2] مخبر الدراسات الاستراتيجية والبحوث السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان (الجزائر)، bessaidmorad@univ-tlemcen.dz

تاريخ الإستلام: 27/ 05 / 2024 تاريخ القبول: 26/ 08 / 2024 تاريخ النشر: 19/ 09 / 2024

ملخص:

نحاول من خلال هذا البحث معرفة الأحكام التي جاء بها قانون الاستثمار رقم 22-18، مما ساهم في تشجيع الاستثمار في قطاع النقل البحري، بعدما كان هناك عزوف عن الاستثمار في ظل قوانين الاستثمار السابقة، والتي كانت كلّها تشجع على الاستثمار في قطاع النقل البحري بنصها على حرية الاستثمار في جميع القطاعات، بالإضافة إلى تكريسها لمجموعة من الضمانات والتحفيزات، بالرغم أيضا أن هذه القوانين جاءت في مرحلة تحرير القانون البحري الجزائري للاستثمار. وخلصت الدراسة إلى أن هذا الإقبال يرجع إلى ما تضمنه قانون الاستثمار رقم 22-18 من ضمانات قانونية وقضائية تعزز الاستثمار، بالإضافة إلى المزايا التحفيزية التي تدعم الاستثمار في قطاع النقل البحري، وخاصة تلك التي تشملها أنظمة القطاعات والاستثمارات المهيكلة.

الكلمات المفتاحية: الاستثمار؛ النقل البحري؛ الضمانات؛ الأنظمة التحفيزية؛ الإطار المؤسساتي.

***

Abstract:

In this research, we aim to understand the provisions introduced by Investment Law No. 22-18, which have contributed to encouraging investment in the maritime transport sector. Previously, there was a reluctance to invest under the earlier investment laws, despite their encouragement of investment in the maritime transport sector by stipulating freedom of investment in all sectors and enshrining a range of guarantees and incentives. These laws coincided with the phase of liberalizing Algerian maritime law for investment. The study concluded that this renewed interest is due to the legal and judicial guarantees provided by Investment Law No. 22-18, as well as the incentivizing benefits that support investment in the maritime transport sector, especially those included in the sector systems and structured investments.

Keywords: Investment, Maritime Transport, Guarantees, Incentive Systems, Institutional Framework.

[*] المؤلف المرسل: مفتاح سيدي محمد

ا. مقدمة

يعتبر الاستثمار أحد العوامل الرئيسية والمهمة لتحقيق الإنعاش الاقتصادي للدول، إذ تساهم الاستثمارات في جذب رؤوس الأموال وتحفيز النمو الاقتصادي وكذلك تعزيز التنوع الاقتصادي، وتعتبر الجزائر من الدول التي ركزت أساسا على تحسين جاذبية مناخ الاستثمار ضمن مخطط الإنعاش الاقتصادي الذي وضعته سنة 2020، وذلك من أجل الخروج من دائرة التبّعية للمحروقات، وإيجاد موارد جديدة للعملة الصعبة، ويعد الاستثمار في قطاع النقل البحري من أهم القطاعات التي أولتها الحكومة الجزائرية اهتمامًا كبيرًا في إطار جهود إعادة إحياء الاقتصاد الوطني.

إن الاستثمار في قطاع النقل البحري في الجزائر مَر بمرحلتين أساسيتين، مرحلة احتكار الدولة لهذا القطاع منذ الاستقلال إلى غاية سنة 1998، ثم مرحلة تحرير الدولة للاستثمار في قطاع النقل البحري وذلك بعد تعديل القانون البحري بموجب القانون رقم 98-05 المؤرخ في 25 جوان 1998، حيث نصت المادة 571 من القانون البحري الجزائري على أن: "**النقل البحري ملكية عامة، ويمكن أن يكون موضوع امتياز**" (قانون رقم 98-05، 1998) ، لكن ليس الغرض من امتياز النقل البحري إشراك القطاع الخاص في إدارة وتسيير وسائل النقل البحري التابعة للشركة الوطنية للملاحة البحرية كجزء من المرفق العام المملوك للدولة، وإنما فتح ممارسة نشاط النقل البحري للقطاع الخاص بشكل منافس للشركة الوطنية للملاحة البحرية، عن طريق الامتياز البحري الذي يهدف إلى إبقاء السلطة الرقابية للدولة من أجل حماية هذا النشاط باعتباره نشاطا استراتيجيا (بلبسط، 2013، صفحة 65). كما أن امتياز خدمات النقل البحري لا يطبق عليه المرسوم التنفيذي رقم 18-199 المتعلق بتفويض المرفق العام، على أساسا أن الوزارة المكلفة بالبحرية التجارية هي المختصة بمنح امتياز استغلال خدمات النقل البحري (بشوش، 2021، صفحة 78)، والإطار القانوني للاستثمار في قطاع النقل البحري خصه المشرع الجزائري بتنظيمات تبين كيفيات الاستثمار فيه، فتشريعات الاستثمار والنقد والقرض، تندرج ضمن الإطار القانوني للاستثمار في قطاع النقل البحري إلى جانب القانون البحري الحالي، والتنظيم البحري ذو العلاقة بالنقل البحري (غربي، 2021، صفحة 71).

إن قوانين الاستثمار الصادرة في ظل الإصلاحات الاقتصادية ساهمت في تحرير الاستثمار في قطاع النقل البحري، حيث يمكن للمستثمرين القيام بالاستثمارات بحرية تامة في الأنشطة الاقتصادية التي كانت سابقًا تحت سيطرة الدولة، كما منحت هذه القوانين أيضا ضمانات ومزايا للمستثمر خاصة الأجنبي وتوفير بيئة استثمارية محفزه وتحديث الإجراءات الإدارية (أيت حسن، 2023، صفحة 52)، إلا أن هذه القوانين فشلت في استقطاب الاستثمارات في قطاع النقل البحري حيث لم نشهد أي استثمار في هذا القطاع، لغاية صدور قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 (قانون رقم 22-18، 2022)، حيث شهد قطاع النقل البحري إقبالًا ملحوظًا على الاستثمار، فمنحت وزارة النقل سنة 2022 حقوق الامتياز لأربعة متعاملين خواص للنقل البحري للبضائع، كما تم منح الموافقة المبدئية لسبع طلبات أخرى للاستثمار في مجال النقل البحري للبضائع و أربع للنقل البحري للمسافرين، منح أيضا 38 رخصة لمتعاملين خواص تتعلق بممارسة نشاطات النقل البحري الحضري و النزهة (وكالة الأنباء الجزائرية، 2024).

يهدف هذا البحث إلى معرفة الأحكام التي جاء بها قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 مما شجع على الاستثمار في قطاع النقل البحري، بعدما كان هناك عزوف عن الاستثمار في ظل القوانين السابقة.

وعليه يمكن أن نطرح الإشكالية التالية:

ما هي الأحكام التي جاء بها قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 حتى شجع على الاستثمار في قطاع النقل البحري، بعدما كان هناك عزوف في ظل قوانين الاستثمار السابقة؟

للإجابة عن هذه الإشكالية تطرقنا **أولا** إلى الضمانات والتحفيزات الممنوحة للمستثمر في قطاع النقل البحري، و **ثانيا** للمؤسسات المساعدة والمرافقة للمستثمر في قطاع النقل البحري.

معتمدين في ذلك على المنهج الوصفي التحليلي لتحليل أهم ما جاء به قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 والنصوص التنظيمية له، إضافة إلى المنهج المقارن في بعض الحالات لمقارنة بين قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 و قوانين الاستثمار السابقة.

أولا: الضمانات والتحفيزات الممنوحة للمستثمر في قطاع النقل البحري

إن المستثمر في قطاع النقل البحري أو أي قطاع آخر، أول ما يفكر فيه قبل إنشاء مشروعه الاستثماري هو الضمانات والمزايا التي تمنحها الدولة المستضيفة للاستثمار، إذ تُعتبر من أهم عناصر استقطاب المستثمرين، وسعيا من الجزائر إلى تشجيع الاستثمار والنهوض بالاقتصاد الوطني منحت من خلال قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 عدة ضمانات للمستثمرين سواء كانوا أجانب أو وطنيين وكذلك منحتهم عدة مزايا من خلال أنظمة تحفيزية، فالمستثمر صاحب امتياز خدمات النقل البحري يمكن له الحصول على المزايا المنصوص عليها في قانون الاستثمار (بشوش، 2021، صفحة 106).

سنحاول في هذا المحور التطرق إلى الضمانات القانونية والقضائية **(1)** الممنوحة للمستثمر ثم نتطرق إلى الأنظمة التحفيزية**(2)**.

1. الضمانات القانونية والقضائية:

بموجب قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18، منح المشرع الجزائري للمستثمر عدة ضمانات قانونية، هذه الأخيرة تتعلق بضمان الحقوق الأساسية منذ بداية النشاط الاستثماري حتى انتهائه، وتحقيق الفوائد الناتجة عنه (بوبشطولة، 2023، صفحة 174)، كما عَزز المشرع الجزائري هذه الضمانات القانونية بضمانات قضائية، من أجل توفير الأمان والحماية الضروريين للمستثمر في حالة انتهاك حقوقه.

1.1 ضمان حرية الاستثمار في قطاع النقل البحري:

قامت الدولة الجزائرية بتحرير قطاع النقل البحري من نظام الاحتكار الذي كان سائدًا منذ استقلال البلاد حتى عام 1998، وذلك بهدف ضمان حرية استثمار القطاع الخاص فيه. جاء هذا التحرير بمناسبة تعديل القانون البحري بموجب القانون رقم 98-05 ، والذي أبقى على الملكية العمومية لقطاع النقل البحري مع إتاحة فرصة للاستثمار من قِبل القطاع الخاص عبر نظام الامتياز، مع ذكر الأشخاص الذين يحق لهم الاستفادة من خدمات النقل البحري، حيث يشملون الأفراد الطبيعيين من جنسية جزائرية، والمؤسسات العمومية الجزائرية، والأشخاص الاعتباريين الذين يخضعون للقانون الجزائري ولديهم صفة مجهزي السفن، و وجود المركز الرئيسي لنشاطهم في القطر الجزائري. كما ساهمت قوانين الاستثمار الصادرة في ظل الإصلاحات الاقتصادية والانفتاح الاقتصادي والسياسي في تحرير الاستثمار في نشاطات النقل البحري، وذلك من خلال تكريسها لمبدأ حرية الاستثمار، و نصها صراحة على حرية الاستثمار في جميع القطاعات (بشوش، 2021، صفحة 24).

تبنى المشرع الجزائري مبدأ حرية الاستثمار في جميع قوانين الاستثمار التي صدرت خلال فترة الإصلاحات الاقتصادية، بدايةً من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمارات (المرسوم التشريعي رقم 93-12، 1993)، مرورا بالأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار (الأمر رقم 01-03، 2001)، إلى غاية القانون رقم16-09 المتعلق بترقية الاستثمار (قانون رقم 16-09، 2016)، هذه القوانين التي لم تستثني أي نشاط من الاستثمار

الخاص، جاءت مؤكدة على مبدأ حرية الاستثمار، حيث تم إعفاء المستثمرين من التراخيص والاعتماد، بالإضافة إلى منحهم حرية اختيار القطاع الذي يرغبون في الاستثمار فيه (أوبية، 2010، صفحة 245).

بإصدار قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 في ضل مخطط الإنعاش الاقتصادي (2020-2024) و ذلك من اجل تحسين مناخ الاستثمار و تخيف القيود على المستثمرين، قام المشرع الجزائري بتعزز مبدأ حرية الاستثمار بصريح العبارة، باعتباره أول ركيزة يقوم عليها الاستثمار، وجذب الاستثمارات الأجنبية (لعشاش، 2023، صفحة 180)، و ذلك من خلال نص المادة 3 التي نصت على: "**يرسخ هذا القانون المبادئ التالية: -حرية الاستثمار: كل شخص طبيعي أو معنوي، وطنيا كان أو أجنبيا، مقيم أو غير مقيم، يرغب في الاستثمار، هو حر في اختيار استثماره وذلك في ظل احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما،.....**" (قانون رقم 22-18، 2022)، شرحت هذه المادة مبدأ حرية الاستثمار الذي كان محل جدل كبير حول حدوده، فكل شخص له حرية اختيار استثماره في الجزائر سواء كان شخص طبيعي أو معنوي أجنبي أو مواطن مقيم أو غير مقيم (روبيا، 2023).

2.1 ضمان مبدأ الشفافية والمساواة:

تعتبر المساواة من المبادئ الأساسية التي تسعى الدولة إلى تعزيزها لجذب الاستثمارات، بغض النظر عن جنسية المستثمر وطبيعة الاستثمارات. هذا المبدأ يهدف إلى عدم التمييز بين المستثمرين الوطنيين والأجانب، أو بين المستثمرين فيما بينهم، ويشمل ذلك المساواة في الحقوق والواجبات والحوافز الجبائية وغيرها من الجوانب ذات الصلة بالاستثمارات، حيث يتم تطبيق نفس القوانين على جميع المستثمرين، منذ تأسيس الاستثمار إلى غاية تصفيته (منصوري، 2012، صفحة 97).

تم تطبيق مبدأ المساواة لأول مرة من خلال المرسوم التشريعي رقم 93-12 الذي يتعلق بتعزيز الاستثمار، وتضمنت المادة 38 من هذا المرسوم حق الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب في الحصول على نفس مستوى المعاملة الممنوح للأشخاص الجزائريين في مجال الاستثمار، بما يتعلق بحقوقهم وواجباتهم، وقد تم تأكيد هذا المبدأ في القوانين اللاحقة، وصولاً إلى القانون الجديد للاستثمار رقم 22-18، الذي أكد على أهمية المساواة في التعامل مع الاستثمارات (أمقران، 2023، صفحة 3414). كما أضاف عنصر الشفافية دون تحديد مقصودها أو مفهومها، ولو أن المقصود هو تأكيد حق كل مستثمر في الاطلاع على جميع المعلومات الخاصة بطريقة ممارسة نشاطهم أو مشاريعهم الاستثمارية في الجزائر، ويُلتزم جميع الهيئات المكلفة بالإشراف على عملية الاستثمار بتطبيق هذا المبدأ (روبيا، 2023) وبالتالي فإن المشرع الجزائري يضمن للمستثمر في قطاع النقل البحري المساواة وعم التمييز في المعاملة بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب والجزائريين.

3.1 ضمان الثبات التشريعي:

يُعد الاستقرار التشريعي أمرا مهما من أجل تفعيل سياسة جذب الاستثمار في نشاطات النقل البحري أو أي نشاط أخر، لما له من أهمية كبيرة على حماية المستثمر من المخاطر، وكذا تأثيره على التنمية الاقتصادية على الدول المتعاقدة، ويقصد بمبدأ الاستقرار التشريعي بأنه عدم تطبيق أي تعديل أو أحكام جديدة على الاستثمار بعد إنجازه، إلا أنه يمكن استفادة الاستثمار من الأحكام الجديدة إذا تضمنت امتيازات أكبر للمستثمر و ذلك بطلب منه. إن المستثمر يعتبر النظام القانوني المقدم من الدولة المضيفة للاستثمارات عاملًا مهمًا، حيث يعتمد قراره بالاستثمار عليه ويتوقع أن يكون متوافقًا مع مصالحه. لكن، في حالة تغير هذا النظام القانوني، قد يجد المستثمر صعوبة في تنفيذ أعماله. لذلك، يفضل المستثمر أن يحصل على ضمان يضمن له العمل في بيئة قانونية ثابتة ومعروفة مسبقًا (أوعيل، 2016، صفحة 154)

من اجل تفعيل سياسة جذب الاستثمار، أقر المشرع الجزائري من خلال قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 مبدأ عدم رجعية تشريعات الاستثمار، يعني أنه إذا قام المستثمر بمشروع استثماري وفقًا لقانون معين،

فأي تغييرات قد تحدث في قانون الاستثمار في المستقبل، سواء كانت عبر تعديله أو إلغاءه، لن تؤثر على الاستثمارات أو على حقوق المستثمر التي تمت وفقاً لهذا القانون، ما لم يطلب المستثمر بوضوح أن يتم تطبيق التغييرات عليه (قانون رقم 22-18، 2022)، وقد تم تنصيص على هذا المبدأ سابقا في المادة 22 من القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، وأيضًا في المادة 15 من الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار المعدل والمتمم .

4.1 ضمان تحويل رأس المال والعائدات الناجمة عن الاستثمار:

إن المستثمر الأجنبي في نشاطات النقل البحري، يجد أن الدولة الجزائرية تضمن له حرية تحويل الأموال من الجزائر نحو الخارج (قانون رقم 22-18، 2022)، هذا الإجراء يُعَدُّ أحد السياسات التحفيزية الرئيسية التي تشجع المستثمرين، سواء كانوا أجانب أم وطنيين غير مقيمين على الاستثمار، إذ يُعتَبر منع التحويل نوعًا من قيود التصرف التي تقلل من حركة رأس المال (الحداد، 2015، صفحة 181)، ربما قد لا يكون الاهتمام الرئيسي للمستثمر الأرباح التي يحققها، بل في حرية تحويل تلك الأرباح بدون قيود (لعشاش، 2023، صفحة 181).

5.1 ضمان حماية ملكية المستثمر:

موضوع نزع الملكية يثير قلق المستثمرين، سواء كانوا محليين أو أجانب، حيث يخشون من ممارسة الدولة لهذا الحق بشكل تعسفي، سواء كان ذلك بشكل مؤقت أو دائم. ولذا، تضع الدول المشجعة للاستثمار ضمانات للمستثمرين بهدف تقليل مخاوفهم وتشجيعهم على اتخاذ قرارات الاستثمار (ونوغي، 2017، صفحة 3416)، والمشرع الجزائري يضمن للمستثمر أن استثماراته المنجزة لا يمكن أن يتم تسخيرها من قبل الإدارة إلا في الحالات التي ينص عليها القانون، و في حالة التسخير، يتوجب على الجهة المعنية تقديم تعويض عادل ومنصف وفقاً للتشريع المعمول به (قانون رقم 22-18، 2022).

يقصد **بالتسخير** حق السلطة العامة في استخدام العقارات الخاصة بالأفراد، أو فرضها على المستثمر القيام ببعض الخدمات من أجل المنفعة العامة، و يكون مقابل تعويض عادل، والتسخير يكون مؤقت بطبيعته، فلا تنتقل به الملكية إلى الدولة، وهو ينتهي بنهاية السبب الذي دفع الدولة لإتحاده (بن عميروش، 2012، صفحة 28)

6.1 ضمان تسوية المنازعات وديا:

التسوية الودية للمنازعات أو التسوية الغير قضائية تُعَدُّ إحدى أكثر الوسائل الفعالة لتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار، والتي يلجأ إليها الأطراف قبل اللجوء للتسوية القضائية، وعادة ما يتم التوافق عليها في الاتفاقيات الثنائية أو المتعددة الأطراف (الحداد، 2015، صفحة 149)، والتي تنص بشكل رئيسي على استخدام المصالحة والوساطة كوسيلتين وديتين لتسوية منازعات الاستثمار.

1.6.1 المصالحة:

لقد نص المشرع الجزائري في قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 على المصالحة كوسيلة ودية لحل النزاعات التي تكون بين المستثمر الأجنبي و الدولة الجزائرية، يتسبب فيه المستثمر أو بسبب إجراء اتخذته الدولة الجزائرية في حق المستثمر يخالف قوانين الاستثمار (قانون رقم 22-18، 2022). المصالحة تتضمن حسم النزاع وإنهاء الحقوق والالتزامات المتنازع عليها، ويكون ذلك بإعداد محضر المصالحة الذي يحتوي على التنازل المتبادل والمتفق عليه بين الأطراف. في هذا السياق، يتم تحقيق التوافق من خلال فكرة تنازل كل طرف عن جزء من مطالبه، مما يعزز جوهر المصالحة ويؤدي إلى تسوية الخلاف بشكل عادل ومتناغم (أوسهلة، 2016، صفحة 28).

2.6.1 الوساطة:

يلجأ الطرفان في سياق المنازعات الاستثمارية إلى وسيط يحاول أن يوفق بين طرفين لإيجاد حل للنزاع (بوبشطولة، 2023، صفحة 206). تتولى هذه الهيئة تحديد الحقائق وتطبيق مبادئ العدالة لتسوية الخلافات بطريقة يمكن لكل من الأطراف المتنازعة أن يقبلها (الحداد، 2015، صفحة 200)، وينبغي أن يكون اللجوء إلى الوساطة مستندًا إلى اتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف تتعلق بمجال الاستثمار، تم توقيعها وصودقت عليها من قبل الدولة الجزائرية (قانون رقم 22-18، 2022).

7.1 ضمان تسوية المنازعات قضائيا:

يُعتبر القضاء وسيلة لتسوية منازعات الاستثمار، حيث يتم إحالة النزاعات إلى المحاكم التي لها سلطة إصدار أحكام ملزمة على الأطراف المتنازعة، وبالتالي يمثل القضاء سواء الوطني أو الدولي واحد من الوسائل الرئيسية لفض المنازعات الاستثمارية (بوبشطولة، 2023، صفحة 213).

1.7.1 اللجوء إلى القضاء الوطني:

تكون الجهات القضائية الجزائرية المختص في حل المنازعات التي تنشأ بين المستثمر الأجنبي و المؤسسات المختلفة للدولة الجزائرية (قانون رقم 22-18، 2022)، ويُعتبر هذا تأكيداً وتطبيقاً لمبدأ سيادة الدولة على الأشخاص والأموال المتواجدة على إقليمها (ونوغي، 2017، صفحة 229).

2.7.1 ضمان اللجوء إلى التحكيم الدولي:

رغم المزايا التي يوفرها القضاء العادي في الدولة المستقبلة للاستثمارات إلا أن المستثمر الأجنبي يعتبر قضاء غير محايد بالنسبة للنزاعات التي تنشأ بين الدولة المضيفة للاستثمارات والشركات الأجنبية، وكذلك بسبب بطئ إجراءات التقاضي وتعددها، بالإضافة إلى رغبة المستثمر في التخلص من القيود الشكلية (الحداد، 2015، صفحة 261)، مما يدفع المستثمرين للسعي نحو وسائل وضمانات أقوى وأكثر فعالية لحل النزاعات الاستثمارية (ونوغي، 2017، صفحة 229)، هذا ما جعل المشرع الجزائري من خلال قانون الإستثمار الجديد رقم 22-18 يضمن للمستثمر الأجنبي اللجوء إلى قضاء محايد وهو قضاء التحكيم (قانون رقم 22-18، 2022)، يعد هذا الأخير الوسيلة الفعّالة لتسوية المنازعات الناشئة عن عقود الاستثمار الأجنبي. بجانب سرعة إجراءاته، يُمكن للأطراف اختيار المحكمين في مجال الاستثمار، الذين يتمتعون بالخبرة اللازمة، وهو ما يتيح لهم الوصول إلى أفضل الحلول (هشام، 2000، صفحة 467). نجد هذا الضمان منصوص عليه سابقا من خلال المادة 41 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 التي كرست التحكيم التجاري، وقد غُيرت هذه المادة بالمادة 17 من الأمر 01-03 التي تضمنت نفس الأحكام. وبهذا فإن المبدأ في تسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي هو اختصاص المحاكم الوطنية ثم اللجوء إلى التحكيم الدولي.

2. الأنظمة التحفيزية:

من أجل تشجيع وجذب الاستثمار نحو القطاعات الأساسية والمناطق ذات الأهمية الاستراتيجية، عمل المشرع الجزائري من خلال قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 على استحداث ثلاث أنظمة تحفيزية، ويتعلق الأمر بالقطاعات ذات الأولوية تحت مسمى" **نظام القطاعات** " والنظام التحفيزي الخاص بالمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة تحت مسمى" **نظام المناطق** "وأخيرا النظام التحفيزي للاستثمارات ذات الطابع المهيكل ويدعى النظام التحفيزي الخاص بها "**نظام الاستثمارات المهيكلة**" (قانون رقم 22-18، 2022)، وسنتناول بيان كل من نظام القطاعات ثم نظام الاستثمارات المهيكلة، حيث يمكن للمستثمر صاحب امتياز خدمات النقل

البحري الحصول على المزايا المنصوص عليها في قانون الاستثمار (مهدي بشوش، المرجع السابق، ص106)، يتم الحصول على هذه الامتيازات المذكورة في قانون الاستثمار عن طريق تسجيل هذا الاستثمار لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتسلم مباشرة بعد التسجيل شهادة بذلك الاستثمار (مهدي بشوش، المرجع السابق، ص108).

1.2 نظام القطاعات:

يقصد بنظام القطاعات المجالات ذات الأولوية الوطنية والتي يجب التركيز عليها للقيام بالمشاريع الاستثمارية دون غيرها من المجالات بحكم أهميتها القصوى للدولة من الناحية الاقتصادية والمالية كونها تنصب في التنمية الدولة بمفهومها الشامل (إرزيل، 2022، صفحة 55)، حيث تستفيد الاستثمارات المنجزة ضمن نظام القطاعات من جملة من المزايا والحوافز.

وفقا لنص المادة 26 من قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18، يلاحظ استعمال مصطلح "نظام القطاعات" أو "القطاعات ذات الأولوية"، والذي كان تسمى "بالنشاطات ذات الامتياز" في إطار قانون الاستثمار 16-09 الملغى. الفارق الرئيسي بين القانونين هو توسيع نطاق القطاعات ذات الأولوية في القانون الجديد ليشمل ستة قطاعات، و قد شمل النشاطات المتعلقة بالقطاع الفلاحي وتربية المائيات والصيد البحري، قطاع الصناعي، القطاع الخدماتي والسياحي، الطاقات الجديدة و الطاقات المتجددة، اقتصاد المعرفة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال (قانون رقم 22-18، 2022)، على عكس القانون رقم 16-09 الملغى الذي ركز فيه المشرع على ثلاثة قطاعات فقط وهي النشاطات السياحية والصناعية و قطاع الفلاحة.

يعتبر قطاع النقل البحري قطاع خدماتي يندرج الاستثمار فيه تحت نظام القطاعات، كما أن المرسوم التنفيذي رقم 22-300 الذي يحدد قوائم النشاطات و السلع والخدمات غير القابلة للاستفادة من مزايا نظام القطاعات (22-300، 2022) نجد أنه لم يُشير إلى استثناء قطاع النقل البحري، وبالتالي يستفيد المستثمر من عدة حوافز ومزايا في مرحلة الانجاز ، وكذا عدة حوافز ومزايا في مرحلة الاستغلال، إلى جانب التحفيزات الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام.

1.1.2 مرحلة الإنجاز:

زيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، تستفيد الاستثمارات القابلة للاستفادة من نظام القطاعات، من عدة حوافز ومزايا تشمل الإعفاءات من تخفيض الرسوم الجمركية على السلع المستوردة المرتبطة بالمشروع، وإعفاءات أخرى مرتبطة بالعقارات مثل الإعفاء من رسوم نقل الملكية والرسوم العقارية للممتلكات العقارية المرتبطة بالمشروع، كما يتضمن الإعفاء من دفع رسوم التسجيل والرسوم العقارية، وإعفاءات مالية أخرى مرتبطة بحقوق الامتياز على العقارات المرتبطة بالاستثمار، مع إعفاء من دفع الرسوم العقارية لمدة 10 سنوات ابتداءً من تاريخ الاقتناء.

2.1.2 مرحلة الاستغلال:

خلال هذه الفترة يستفيد المستثمر من الإعفاء من دفع الضريبة المتعلقة بأرباح الشركة، وكذا الإعفاء من دفع الرسم على النشاط المهني، ضمن مدة تتراوح من ثلاث إلى خمس سنوات، ابتدءا من تاريخ الشروع في الاستغلال (قانون رقم 22-18، 2022).

2.2 نظام الاستثمارات المهيكلة:

إن الاستثمارات التي تُساهم بشكل كبير في خلق الثروة و مناصب العمل والتي من شأنها الرفع من جاذبية الإقليم، والتي تُعزز من النشاط الاقتصادي بما يُسهم في التنمية المستدامة يمكنها أن تستفيد من نظام الاستثمارات المهيكلة (قانون رقم 22-18، 2022). و هناك أساسين لكي تؤهل الاستثمارات لهذا النظام ألا وهي خلق مناصب عمل مباشرة تساوي أو تفوق 500 منصب، إضافة إلى اشتراط مبلغ استثماري يساوي أو يفوق 10 ملايير دج (مرسوم تنفيذي رقم 22-302، 2022).

يمكن للمستثمر في قطاع النقل البحري أن يستفيد من المزايا الممنوحة ضمن نظام الاستثمارات المهيكلة، كونه يمكن أن يحقق الشروط المنصوص عليها في هذا النظام، حيث أن الاستثمار في سفينة واحدة لنقل المسافرين يمكن أن يتجاوز بكثير10 ملايير دينار جزائري(قام المجمع الجزائري للنقل البحري باقتناء سفينة لنقل المسافرين التي تحمل اسم "برج باجي مختار" لحساب المؤسسة الوطنية للنقل البحري للمسافرين باستثمار قدره 175 مليون دولار)، كما أنه يمكن لمؤسسة للنقل البحري من خلق مناصب شغل تفوق 500 منصب، ومثال ذلك المؤسسة الوطنية للنقل البحري للمسافرين والتي يضم طاقمها البشري 1231 شخص موزعين بين العاملين على متن السفن، وكذلك العاملين في الميناء وموظفي مختلف الوكالات التجارية الوطنية و الدولية (الإذاعة الجزائرية، 2024).

بالإضافة إلى الحوافز الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، تستفيد الاستثمارات ذات الطابع المهيكل خلال مرحلة الإنشاء وأيضًا خلال مرحلة الاستغلال من نفس المزايا الممنوحة لنظام القطاعات.

1.2.2 مرحلة الإنجاز:

في مرحلة الانجاز تستفيد الاستثمارات المهيكلة من نفس مزايا نظام القطاعات المنصوص عليها في المادة 27 من هذا القانون. كما يمكن تحويل مزايا مرحلة الإنجاز المنصوص عليها في هذه المادة إلى الأطراف المتعاقدة مع المستثمر المستفيد، المكلفة بإنجاز الاستثمار، لحساب هذا الأخير.

2.2.2 مرحلة الاستغلال:

تستفيد الاستثمارات المهيكلة ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال لمدة تتراوح من خمس (5) إلى عشر (10) سنوات، من الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات، وكذلك الإعفاء من الرسم على النشاط المني (قانون رقم 22-18، 2022).

ثانيا: المؤسسات المساعدة والمرافقة للمستثمر في قطاع النقل البحري

موازاة مع الضمانات والتحفيزات التي جاء بها قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18، عمل المشرع الجزائري أيضا على استحداث مؤسسات ذات طابع تنظيمي مهمتها الأساسية تحسين العوامل و الظروف المشكلة للمناخ الاستثماري، وكذلك مساعدة ومرافقة المستثمرين من اجل تسهيل وتبسيط الإجراءات و تمكينهم من تجسيد استثماراتهم، وتتمثل في المجلس الوطني للاستثمار **(1)** والوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار **(2)**.

1. المجلس الوطني للاستثمار:

المجلس الوطني للاستثمار يُعَتَبَر أعلى هيئة في مجال الاستثمار في الجزائر، حيث جعلته الدولة الجزائرية كمجلس حكومة مصغرة، وهو المركز الموحد لاتخاذ القرارات المتعلقة بالاستثمارات. يلعب المجلس دورًا مهمًا في تحسين البيئة الاستثمارية وجذب المزيد من الاستثمارات إلى البلاد، من خلال تنسيق الجهود واتخاذ قرارات فعالة. تم إنشاء هذا المجلس أول مرة من خلال المادة 18 من الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار، حيث

يمثل أساسا قانونيا له، إضافة إلى نصها التطبيقي وهو المرسوم التنفيذي رقم 06-355 المتعلق بصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار وتشكيلته وتنظيمه وسيره. وبصدور القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، الذي لم يأتي بأي جديد بالنسبة للمجلس الوطني للاستثمار، بحيث بقي خاضعا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 06-355 المتعلق بصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار وتشكيلته وتنظيمه وسيره (عجة، بدون سنة نشر، صفحة 594). بصدور قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 أعاد المشرع الجزائري النظر في بعض النقاط المهمة المتعلقة بهذا الجهاز خاصة ما تعلق بالاختصاص (بوشارب، 2023، صفحة 1220).

1.1 تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار:

بالرجوع إلى نص المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 22-297 يتكوّن المجلس الوطني كل من الوزراء المكلفين بالداخلية والجماعات المحلية، المالية، الطاقة والمناجم، الصناعة، الاستثمار، التجارة، الفلاحة، السياحة، العمل والتشغيل، البيئة، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (مرسوم تنفيذي رقم 22-297، 2022). حيث تكون هذه التشكيلة تحت رئاسة الوزير الأول أو رئيس الحكومة. كما يضاف إلى الأعضاء الدائمين المذكورين أعلاه، مجموعة من الأعضاء الآخرين ممثلين عن المجلس و وزير القطاع المعني بالاجتماع، كما أن المدير العام و رئيس مجلس إدارة الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، يشاركون كملاحظين في الإجتماعات. يمكن أن يستعين المجلس عند الحاجة بكل شخص نظرا لكفاءاته أو خبرته في مجال الاستثمار. و بناءا على المادة 4 من المرسوم التنفيذي 22-297 يجتمع المجلس مرة واحدة على الأقل في كل السداسي، ويمكنه عند الحاجة أن يجتمع أكثر من مرة بقرار من الوزير الأول كرئيس للمجلس، و تتوج أعمال المجلس و أشغاله بآراء وتوصيات (بوشارب، 2023، صفحة 1222).

2.1 مهام المجلس الوطني للاستثمار:

إن مهمة ومسؤولية المجلس الوطني للاستثمار في لإطار تطوير وتنظيم الاستثمار في الجزائر، تتمثل في اقتراح استراتيجية الدولة في مجال الاستثمار، والسهر على تناسقها الشامل وتقييم تنفيذها، ويعد المجلس تقريرا سنويا يرفعه إلى رئيس الجمهورية وهو يوضع تحت سلطة الوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة، الذي يتولى رئاسته (قانون رقم 22-18، 2022).

2. الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار:

تُعَدُّ الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار من الأجهزة القانونية المكلفة بدعم ومرافقة المستثمرين الوطنيين والأجانب في تنفيذ مشاريعهم الاستثمارية، تعمل تحت إشراف الوزير الأول، وهي مؤسسة عمومية إدارية، تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، و يكون مقرها في الجزائر العاصمة. حيث كانت تدعى في السابق الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار (بوشارب، 2023، صفحة 1222).

1.2 مهام الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار:

منح المشرع الجزائري الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار مهام وصلاحيات جد واسعة نصت عليها المادة 4 من القانون رقم 18 - 22 ، فهي تتدخل في مختلف المجالات ذات العلاقة بالاستثمار، حيث تقوم الوكالة:

1.1.2 في مجال الإعلام:

تهدف الوكالة إلى تقديم خدمات متكاملة للمستثمرين، بدءًا من الاستقبال والإعلام، وجمع ومعالجة ونشر الوثائق المتعلقة بالاستثمار، وتمكين المستثمرين من الحصول على المعلومات الضرورية. تعمل الوكالة أيضًا على إنشاء قاعدة بيانات تشمل فرص الأعمال والاستثمار، وتوضح توفر العقارات الموجهة للاستثمار.

2.1.2 في مجال التسهيل:

الوكالة تهدف لتقديم خدمات متكاملة للمستثمرين من خلال منصة رقمية توفر لهم الوصول السهل إلى المعلومات والخدمات الضرورية. تقدم أيضًا معلومات شاملة حول فرص الاستثمار والعرض العقاري والحوافز المتاحة، مع توجيهات حول الإجراءات اللازمة للقيام بعمليات الاستثمار بفعالية.

3.1.2 في مجال ترقية الاستثمار:

الوكالة تتعاون مع الهيئات العمومية والخاصة في الجزائر وعلى الساحة الدولية لتعزيز الاستثمار في البلاد. تعمل على إعداد واقتراح مخططات متطورة لتعزيز الاستثمار على الصعيدين الوطني والمحلي، وتضع نفسها كوسيط موثوق وفعّال لإقامة علاقات أعمال قوية وتسهيل الاتصالات بين المستثمرين.

4.1.2 في مجال مرافقة المستثمر:

الوكالة تُنشئ مصلحة متخصصة لمتابعة وتوجيه المستثمرين وتقديم الدعم لهم خلال جميع مراحل استثماراتهم. تُقدم خدمات استشارية متميزة تعتمد على الخبرات المحلية والعالمية، وتستعين بالخبراء الخارجيين لتقديم أفضل الحلول. بالإضافة إلى ذلك، تُقدم خدمة مرافقة المستثمرين خلال تعاملاتهم مع الجهات الرسمية.

5.1.2 في مجال تسيير الامتيازات:

الوكالة تقوم بإعداد وتعديل شهادات تسجيل الاستثمارات، وتضمن تحديثها بناءً على أحدث المعلومات. تحدد وتبرم الاتفاقيات المتعلقة بالمشاريع المهيكلة وتتحقق من قابلية الاستفادة من المزايا المتاحة للمشروعات المسجلة، وتحدد السلع والخدمات المؤهلة للاستفادة من المزايا، مع مراعاة القوانين المحلية والدولية. تتخذ الإجراءات اللازمة لإصدار قرارات سحب المزايا بناءً على المعايير المحددة، مع ضمان التزام الشركات بالالتزامات المتفق عليها.

6.1.2 في مجال المتابعة:

التأكد، بالاتصال مع الإدارات و الهيئات المعنية، من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون، وكذلك معالجة عرائض و شكاوى المستثمرين. تطوير خدمة الرصد والإصغاء والمتابعة لفائدة الاستثمارات المسجلة (مرسوم تنفيذي رقم 22-98، 2022).

2.2 هيئات الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار:

حسب المادة 18 الفقرة الثالثة من القانون رقم 22-18 ، والمادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 22-298، تنشأ لدى الوكالة الشبابيك الوحيدة الآتية: الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى و الاستثمارات الأجنبية، والشبابيك الوحيدة اللامركزية وذلك من أجل استقبال وتوجيه المستثمرين لتسهيل الاستثمار ومرافقة المستثمر في كل مراحل عملية الاستثمار.

1.2.2 الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية:

يعد الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية هو المحاور الوحيد، ذو الاختصاص الوطني، للقيام بالإجراءات ألازمة لتجسيد ومراقبة وترقية المشاريع الاستثمارية الكبرى و الاستثمارات الأجنبية. و هو ما لم يكن موجودا في ظل القوانين السابقة و إنما استحدثه القانون الجديد حسب المادتين 18 و 19 (أمقران، 2023، صفحة 3423). و المشاريع الكبرى هي التي تساوي أو يفوق مبلغها ملياري (2) دينار جزائري، أما

الاستثمارات الأجنبية فهي التي يمتلك رأس مالها كليا أو جزئيا أشخاص طبيعيون أو معنويون أجانب و تستفيد من ضمانات تحويل رأس المال و العائدات الناجمة عنه (مرسوم تنفيذي رقم 22-299، 2022).

2.2.2 الشبابيك الوحيدة اللامركزية:

أما الشبابيك الوحيدة اللامركزية تعتبر بمثابة المحاور الوحيد للمستثمر على المستوى المحلي ،تضم في مكان واحد بالإضافة إلى أعوان الوكالة، ممثلين عن: (إدارة الضرائب، إدارة الجمارك، المركز الوطني للسجل التجاري، مصالح التعمير، الهيئات المكلفة بالعقار الموجه للاستثمار، مصالح البيئة، المصالح المكلفة بالعمل و التشغيل، صناديق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء و الغير الأجراء)، ويجمع عند الحاجة ممثلين عن الإدارات والهيئات الأخرى ذات الصلة بالاستثمار والمكلّفة بتنفيذ الإجراءات المتصلة بتجسيد المشاريع الاستثمارية، وإصدار المقررات والتراخيص وكل وثيقة مرتبطة بممارسة النشاط المتعلق بالمشروع الاستثماري، والحصول على العقار الموجه للاستثمار، ومتابعة الالتزامات التي تعهد بها المستثمر (مرسوم تنفيذي رقم 22-98، 2022).

3.2.2 المنصة الرقمية للمستثمر:

لقد أنشئ المشرع الجزائري بموجب المادة 23 من قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 فضاء إلكترونيا تحت مسمى " **المنصة الرقمية للمستثمر** " يسند تسييرها للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار الموضوعة تحث وصاية الوزير الأول، بهدف مرافقة و متابعة الاستثمارات وهذا منذ تسجيلها وخلال فترة استغلالها، وكذلك توفير كل المعلومات الازمة المرتبطة بالاستثمار، كل ذلك من اجل التسهيل على المستثمر كل الإجراءات التي قد تعرقل السير الحسن لمراحل تجسيد المشروع، بعيدا عن الإدارة الورقية لتجنب البيروقراطية، وتسمح بتكييف الإجراءات الواجب إتباعها حسب نوع الاستثمار ونوع الطلبات وتكون مرتبطة مع الأنظمة المعلوماتية الخاصة بالهيئات و الإدارات ذات العلاقة مع فعل الاستثمار (بوشارب، 2023، صفحة 1829).

تهدف المنصة الرقمية إلى تسهيل إنشاء الشركات وتبسيط الاستثمارات، تحسين التواصل بين المستثمرين والإدارة الاقتصادية، وضمان شفافية الإجراءات وتسريع معالجة ملفات المستثمرين. كما تهدف إلى تحسين الخدمة العامة وأداء المرافق العامة، وتنظيم التعاون بين مصالح الإدارة المعنية بالاستثمار وتيسير التبادل المباشر بين الأعوان والهيئات المعنية (مرسوم تنفيذي رقم 22-98، 2022)

II. خاتمة:

إن الإقبال على الإستثمار في قطاع النقل البحري في ضل قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18، بعد ما كان هناك نفور من الاستثمار في هذا القطاع سابقا، يعود إلى ما تضمنه هذا القانون من ضمانات قانونية وقضائية هامة، وخاصة الشرح والتأكيد على الضمانات التي لم تكن واضحة بشكل دقيق في القوانين السابقة. ولأول مرة تستفيد الاستثمارات في قطاع النقل البحري من عدة حوافز ومزايا في مرحلة الانجاز وكذا في مرحلة الاستغلال، ضمن الأنظمة التحفيزية، إما من نظام القطاعات، حيث إعتبر هذا الأخير لأول مرة قطاع الخدمات من القطاعات ذات الأولوية والتي يجب التركيز عليها للقيام بالمشاريع الاستثمارية، وقطاع النقل البحري هو قطاع خدماتي. أو الاستفادة من نظام الاستثمارات المهيكلة، حيث يتوافق مع شروط هذا النظام، يمكن أن يتجاوز المبلغ الاستثماري لإنشاء مؤسسة للنقل البحري 10 مليارات دينار جزائري، ويمكن أن تخلق فرص عمل تفوق 500 وظيفة.

وعليه نقترح:

- تعزيز الضمانات وزيادة الحوافز والمزايا، نظرا للتنافسية الكبيرة بين دول العالم في جذب الاستثمارات. حيث يبقى الاستثمار في قطاع النقل البحري محدودة في الجزائر مقارنة بالدول المماثلة.
- تخصيص الاستثمار في قطاع النقل البحري، بحوافز و مزايا استثنائية، نظرا لخصوصية هذا القطاع و أهميته.

المراجع:

- **المؤلفات:**

الجيلالي، عجة. (بدون سنة نشر). **الكامل في القانون الجزائري للاستثمار – الأنشطة العادية وقطاع المحروقات**. الجزائر: دار الخلدونية.

الزين، منصوري. (2012). **تشجيع الاستثمار وأثره على التنمية الاقتصادية**. عمان: دار الراية للنشر والتوزيع.

خالد، هشام. (2000). **عقد ضمان الاستثمار القانون الواجب التطبيق عليه وتسوية المنازعات التي تثور بشأنه**. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.

نعيمة، أوعيل. (2016). **واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل التغيرات الاقتصادية في الجزائر1998-**2005. الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية.

معاوية عثمان الحداد. (2015). **القواعد القانونية المنظمة لجذب الاستثمار الأجنبي**. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.

- **المقالات:**

الكاهنة إرزيل. (2022). نظرة حول جديد قانون الإستثمار لسنة 2022. 17 ، (2). الجزائر: **المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية**، جامعة ملود معمري بتيزي وزو.

إيمان بوشارب. (2023). الإطار المؤسساتي للإستثمار في ظل القانون 22-18 الجديد. 10 (1) . **مجلة الحقوق والعلوم السياسية** جامعة عباس لغلرور بخشلة.

راضية أمقران. (2023). ضمانات الإستثمار في إطار القانون رقم 22-18. 7 ، (1). الجزائر: **المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية** جامعة عاملر ثليجي بالأغواط.

محمد لعشاش. (جويلية, 2023). المبادئ والضمانات في ظل قانون الإستثمار الجديد رقم 22-18 من التكريس إلى التعزيز. 15 ، 3. الجزائر: **مجلة دراسات وأبحاث** جامعة زيان عاشور بالجلفة.

مليكة أوبية. (2010). مكانة مبدأ حرية الإستثمار في القانون الجزائري. 5 (2) . الجزائر: **المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية**، جامعة ملود معمري بتيزي وزو.

نبيل ونوغي. (2017). واقع الضمانات المقررة للإستثمار في التشريع الجزائري. 11 ، (3). **مجلة بحوث** جامعة الجزائر1.

أيت حسن نورية. (2023). إخضاع أنواع من النشاطات المصنفة كقطاعات استيراتيجية للقانون 49/51. 10 (38) . لبنان: **سلسلة أعمال المؤتمرات**، مركز جيل البحث العلمي.

غربي عطاء الله. (2021). جاهزية الاستثمار في قطاع النقل البحري طبقا لقاعدة 49/51. 08 (02) . الجزائر: **مجلة قانون النقل والنشاطات المينائية**، جامعة وهران.

- **الأطروحات والمذكرات:**

بسمة بوبشطولة. (2023). **نظام الإستثمارات بين الضمانات القانونية والمعيقات التطبيقية**. اطروحة دكتوراه علوم في القانون ، تخصص قانون الأعمال . الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الحاج لخضر باتنة-1-.

ريمة بن عميروش. (2012). **آليات تشجيع الإستثمار في الجزائر في ظل الإصلاحات الإقتصادية**. أطروحة دكتوراه في القانون العام، تخصص القانون العام للإعمال . الجزائر: جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل.

عبد الرحيم أوسهلة. (2016). **الآليات القانونية لتسوية منازعات الإستثمار الأجنبي في الجزائر**. أطروحة دكتوراه في القانون، تخصص قانون خاص . الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة جيلالي اليابس ببلعباس.

مهدي بشوش. (2021). **الإستثمار في مجال النقل البحري**. أطروحة دكتوراه الطور الثالث (ل م د) في القانون، تخصص قانون الأعمال . الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة مولود معمري بتزي وزو.

بلبسط سمية. (2013). **عقد امتياز خدمات النقل البحري**. مذكرة ماجستير في القانون الخاص، تخصص قانون البحري والنشاطات المينائية . الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة وهران.

- **النصوص القانونية:**

الأمر الأمر رقم 01-03. (22 08, 2001). يتعلق بتطوير الإستثمار. ج ر عدد74.

المرسوم التشريعي المرسوم التشريعي رقم 93-12. (1993). يتعلق بترقية الإستثمار. ج ر عدد 64.

قانون قانون رقم 16-09. (2016). يتعلق بترقية الاستثمار. ج ر عدد 74.

قانون قانون رقم 22-18. (28 يوليو, 2022). المتعلق بالإستثمار. ج ر عدد 50.

قانون قانون رقم 98-05. (25 جوان, 1998). المتضمن القانون البحري. ج ر عدد 47.

مرسوم تنفيذي رقم 22-300. (18 سبتمبر, 2022). يحدد قوائم النشاطات والسلع والخدمات غير القابلة للإستفادة من المزايا وكذا الحدود الدنيا من التمويل للإستفادجة من ضمان التحويل. الجزائر: ج ر عدد 60.

مرسوم تنفيذي مرسوم تنفيذي رقم 22-297. (18 سبتمبر, 2022). يحدد تشكيلة المجلس الوطني للإستثمار وسيره. صفحة ج ر عدد 60.

مرسوم تنفيذي مرسوم تنفيذي رقم 22-299. (18 سبتمبر, 2022). يحدد كيفيات تسجيل الاستثمارات أو التنازل عن الإستثمارات أو تحويلها وكذا مبلغ وكيفيات تحصيل التاوة المتعلقة بملفاة معالجة الاستثمار. ج ر عدد 60.

مرسوم تنفيذي مرسوم تنفيذي رقم 22-302. (18 سبتمبر, 2022). يحدد معايير تأهيل الإستثمارات المهيكلة وكيفيات الإستفادة من مزايا الإستغلال وشبكات التقييم. الجزائر: ج ر عدد 60.

مرسوم تنفيذي مرسوم تنفيذي رقم 22-98. (سبتمبر 18, 2022). يحدد تنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الإستثمار وكيفية سيرها. صفحة ج ر عدد 60.

- **مواقع الانترنيت:**

(01 04, 2024). تم الاسترداد من الإذاعة الجزائرية: https://radioalgerie.dz/news/ar/article/20210626/213845.html

رضوان روبيا. (2023). *مستجدات قانون الإستثمار الجديد رقم 22-18*. تاريخ الاسترداد 20 08, 2024، من http://moodle.univ-eltarf.dz/moodle/course/view.php?id=1720

وكالة الأنباء الجزائرية. (12 03, 2024). تم الاسترداد من https://www.aps.dz/ar/economie/127599-16